الأمم المتحدة

CCPR/C/SR.2511

العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية

Distr.: General
19 May 2008
Arabic
Original: English

اللجنة المعنية بحقوق الإنسان

الدورة الثانية والتسعون

محضر موجز للجزء الأول (العلني)* من الجلسة ٢٥١١

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الاثنين، ١٧ آذار/مارس ٢٠٠٨، الساعة ١٠/٠٠

الرئيس: السيد ريفاس بوسادا

المحتويات

افتتاح ممثل الأمين العام للدورة

إقرار جدول الأعمال

المسائل التنظيمية والمسائل الأخرى

* لم يُعدّ محضر موجز للجزء الثاني (المغلق) من هذه الجلسة.

هذا المحضر قابل للتصويب.

وينبغي تقديم التصويبات بإحدى لغتي العمل. وينبغي تبيانها في مذكرة وإدخالها على نسخة من المحضر. كما ينبغي إرسالها **في غضون أسبوع واحد من تاريخ هذه الوثيقة إلى:** Chief, Official Records Editing Section, room DC2-750, 2 United Nations Plaza.

وستصدر أية تصويبات لمحاضر الجلسات العلنية للجنة في دورتها الحالية في وثيقة تصويب واحدة، عقب نهاية الدورة بفترة وجيزة.

08-27234 (A)

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٠٥

افتتاح ممثل الأمين العام للدورة

١ - **السيد مبايدغول** (مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان): قال إنه يود التأكيد على عدد من التطورات التي استجدت منذ انعقاد الدورة السابقة للجنة. وذكر أن مجلس حقوق الإنسان قرر في إطار جهوده الجارية لاستعراض وترشيد وتحسين الولايات، أن يحوِّل ولاية فريق الخبراء المعني بدارفور الذي توقف عمله إلى المقررة الخاصة المعنية بحالة حقوق الإنسان في السودان؛ ومن المزمع أن يحل المقرر الخاص الجديد المعني بأشكال الرق المعاصرة محل الفريق العامل السابق المعني بأشكال الرق المعاصرة؛ وستحل آلية جديدة للخبراء معنية بحقوق الشعوب الأصلية محل الفريق العامل السابق المعني بالشعوب الأصلية.

٢ - وأضاف قائلاً إن المجلس سيستعرض في دورته السابعة نطاق ١٤ ولاية قطرية ومواضيعية، وسيعين في ٢٥ آذار/مارس مسؤولين مكلفين بولايات في إطار ١٢ إجراء خاصاً. وقد أصدر رئيس المجلس مؤخراً قائمة المرشحين ذات الصلة. ونظراً إلى أن المكلفين الخمسة الجدد سيعينون في الدورة الثامنة للمجلس المقرر عقدها في حزيران/يونيه ٢٠٠٨، وأن التعيينات الأخرى ستجري في دورته التاسعة المقرر عقدها في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨، فإن ما يزيد عن نصف ولايات المجلس عددها ٣٨ ولاية سيتم استعراضه في عام ٢٠٠٨. وسيركز المكلفون بالولايات في اجتماعهم السنوي القادم في حزيران/يونيه ٢٠٠٨ على تعزيز فعالية الإجراءات الخاصة بما في ذلك التعاون مع آليات الإجراءات الخاصة وغيرها من آليات حقوق الإنسان. وستتيح تلك التطورات رؤى جديدة للتفاعل بين المكلفين بالولايات في إطار الإجراءات الخاصة واللجنة.

٣ - واستطرد قائلاً إن الدورة الأولى للفريق العامل المسؤول عن إجراء استعراض دوري شامل ستعقد في الفترة من ٧ إلى ١٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٨. ووفقاً لقرار مجلس حقوق الإنسان ١/٥ سيشكل فريق مؤلف من ثلاثة مقررين يشار إليهم ''بالترويكا'' لتيسير كل استعراض بما في ذلك إعداد تقرير الفريق العامل. وقال إن قائمة أفراد الترويكا المنتخبين من أجل الدورتين الأولى والثانية متاحة على موقع مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان على شبكة الإنترنت. وذكر أن المفوضية في ٢٥ شباط/فبراير ٢٠٠٨، وضعت على موقعها على الإنترنت، التقارير الوطنية لأكثر من ١٦ دولة التي يجري استعراضها في الدورة الأولى بالاقتران مع وثائق تتضمن ما تم جمعه من معلومات ذات صلة أعدتها المفوضية. وأوضح أن التقارير التي أعدتها المفوضية تتسم بأهمية خاصة بالنسبة للجنة لأنها تتضمن معلومات عن المتابعة الوطنية للملاحظات والآراء التي خلصت إليها. ويستدل من تلك المعلومات على مستوى التعاون بين الدول المعنية والهيئات المنشأة بموجب معاهدات. وستكون نتيجة الاستعراضات التي أجراها الفريق العامل مفيدة بدورها للجنة حقوق الإنسان في سياق ما تبذله من جهود لتيسير علاقتها بالمجلس ووضع إجراءات ومبادئ توجيهية لتعزيز التعاون مع المكلفين بولايات في إطار إجراءات خاصة.

٤ - وأشار إلى أنه في أواخر كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨، عقد المجلس أيضاً دورته الاستثنائية السادسة بشأن انتهاكات حقوق الإنسان الناشئة عن عمليات التوغل العسكري الإسرائيلي في الأرض الفلسطينية المحتلة بما في ذلك العمليات الأخيرة في غزة المحتلة ومدينة نابلس في الضفة الغربية المحتلة. وانتهت الدورة باتخاذ قرار يدعو في جملة أمور للمبادرة فورا إلى حماية المدنيين الفلسطينيين في الأراضي الفلسطينية المحتلة وعملا بقانون حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي.

٥ - وفيما يخص إصلاح نظام الهيئات المنشأة بموجب معاهدات، جرى نقل أمانة اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة إلى جنيف، واعتمدت اللجنة في دورتها الأربعين مبادئ توجيهية منقحة لإعداد التقارير فيما يتعلق بالوثائق المتصلة تحديداً بعملها. كما أن لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية أحرزت تقدماً ملموساً في ذلك المجال وهي تعتزم مناقشة مشروع مجموعة من المبادئ التوجيهية المنقحة لإعداد التقارير في دورتها الأربعين المقبلة. وفي هذا الصدد، ذكر أن التقرير المتعلق بتنقيح المبادئ التوجيهية المخصصة لكل معاهدة على حدة التي أعدها السيد أوفلاهرتي يمثل خطوة هامة إلى الأمام.

٦ - واستطرد قائلا إنه منذ انعقاد الدورة السابقة للجنة، انضمت ساموا وفانواتو وكوبا إلى العهد، وصدقت مولدوفا والفلبين على البروتوكول الاختياري والبروتوكول الاختياري الثاني الملحق به على التوالي. كما قدمت كرواتيا تقريرها الدوري الثاني وقدمت الأرجنتين وجزر الأنتيل الهولندية تقريرهما الدوري الرابع في حين قدمت كل من إكوادور ونيوزيلندا تقريرها الدوري الخامس وقدم الاتحاد الروسي تقريره الدوري السادس. كما أن جدول أعمال الدورة الحالية حافل للغاية حيث شمل النظر في أربعة تقارير قطرية وإقرار قائمة المسائل رداً على أربعة تقارير أخرى والنظر في عدد كبير من البلاغات ومناقشة طرائق العمل باستفاضة. وخلص إلى القول بأن اللجنة ستبدأ مداولاتها بشأن مشروع التعليق العام المتصل بالالتزامات المنوطة بالدول الأطراف بموجب البروتوكول الاختياري للعهد وستنظر في التقارير المرحلية التي يقدمها المقرر الخاص لمتابعة الملاحظات الختامية والمقرر الخاص لمتابعة الآراء. وفي الختام أعرب للجنة عن تمنياته بالتوفيق الكامل في أدائها لولايتها مؤكدا لأعضائها دعم الأمانة العامة التام لهم فيما يضطلعون به من أعمال.

إقرار جدول الأعمال

٧ - تم إقرار جدول الأعمال.

المسائل التنظيمية ومسائل أخرى

٨ - **السيد شيرر:** تكلم بصفته رئيس/مقرر الفريق العامل المعني بالبلاغات فقال إن الفريق الذي يتألف من ١٠ من أعضاء اللجنة اجتمع في الفترة من ١٠ إلى ١٤ آذار/مارس ٢٠٠٨. ونظر الفريق العامل في ما مجموعه ٣٢ بلاغاً أرجئ واحد منها إلى حين تلقي معلومات إضافية من الأطراف وتم تناول ١٩ على أساس من الموضوعية واعتبرت تسعة بلاغات غير مقبولة فيما جاءت ثلاثة مقبولة بتوافق الآراء. وأحيلت واحدة من الحالات الثلاث إلى اللجنة بكامل هيئتها بالنظر إلى أهمية موضوعها.

٩ - وأضاف قائلاً إنه تمت إحالة مسألة موضوعية وهي نطاق اختصاص المقرر الخاص المعني بالبلاغات الجديدة إلى اللجنة بكامل هيئتها لمواصلة النظر فيها. ووفقاً للإجراءات المعمول بها من أجل التعجيل بتناول فرادى الشكاوى، لم تقدم البلاغات التي أعلن المقرر الخاص عدم مقبوليتها إلى الدول الأطراف المعنية. ثم أوضح أن الفريق العامل أعرب عن قلقه لأن تلك الإجراءات يمكن في بعض الحالات أن تشكل انتهاكاً للفقرة ١ من المادة ٤ من البرتوكول الاختياري للعهد، التي يتعين بموجبها على اللجنة أن تلفت نظر الدولة الطرف في هذا البروتوكول، المدعى انتهاكها لأي حكم من أحكام العهد إلى أي رسالة مقدمة إليها. ويستثنى فقط من هذا الإجراء البلاغات التي يعلن عدم قبولها بموجب المادة ٣ من البروتوكول الاختياري، وإن كان المقرر الخاص المعني بالبلاغات الجديدة قد استشهد في بعض الحالات بالمادة ٢ كمبرر لعدم المقبولية.

١٠ - **السيد عمور:** أثنى على الفريق العامل لنظره في ذلك العدد من البلاغات. بيد أنه أعرب عن قلقه إزاء احتمال

حدوث تأخير، وحث اللجنة على مناقشة السبل والوسائل الكفيلة بمعالجة المسألة. وقال إن الفريق العامل تمكن من النظر في عدد كبير للغاية من البلاغات يفضل الاختصار الشديد للوقت الذي يستغرقه عرضها؛ ومن ثم يتعين على اللجنة بكامل هيئتها تبسيط إجراءاتها بالطريقة نفسها. وفي هذا الخصوص، ولزيادة التعجيل بالبتّ في فرادى الشكاوى، يتعين تمكين المقرر الخاص المعني بالبلاغات الجديدة من اتخاذ القرارات المتعلقة بجواز المقبولية منعاً لتسجيل البلاغات التي لا تتوافر فيها بوضوح مقومات القبول.

١١ - **السيدة موتوك:** كررت ملاحظات السيد عمور المتعلقة بضرورة اختصار الوقت المخصص لعرض البلاغات واتفقت مع السيد شيرر بأنه يتعين على اللجنة أن تسعى جاهدة للتوصل إلى اتفاق بشأن نطاق اختصاص المقرر الخاص المعني بالبلاغات الجديدة. وأخيراً أشارت إلى الصلات القائمة بين اللجنة وآلية الاستعراض الدوري الشامل، فاقترحت مناقشة الترتيبات من أجل التغطية الإعلامية للدورة الحالية.

رفع الجزء العلني من الجلسة الساعة ١٠/٤٠.